

141349 - حكم بطاقة ماستر كارد الخير الفرسان من سامبا

السؤال

ما حكم بطاقة ماستر كارد الخير الفرسان من سامبا؟ مع العلم بأنني أقوم بسداد مبالغ مقدما فوق الحد الائتماني المخصص لي واستخدام هذه المبالغ للمشتريات لتكون المشتريات من مالي الخاص وليس من أموال البطاقة. وهل يجوز لي في هذه الحالة أن أستفيد من الأميال المجمعة من خلال برنامج الفرسان ؟ معلومة : أدفع رسوم سنوية للبطاقة قدرها 200 ريال.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في التعامل ببطاقة الفيزا إذا سلمت من المحاذير التالية :

1- اشتراط فائدة أو غرامة في حال التأخر في السداد .

2- أخذ رسوم إصدار على البطاقة غير المغطاة ، زيادة على "التكلفة الفعلية" .

3- أخذ نسبة على عملية السحب في حال كون الفيزا غير مغطاة ، ويجوز أخذ " الأجرة الفعلية " فقط ، وما زاد على ذلك فهو ربا .

4- شراء الذهب والفضة والعملات النقدية ، بالبطاقة غير المغطاة .

وقد صدر عن مجمع الفقه الإسلامي قرار بهذا الشأن ، وراجع جواب السؤال رقم 97530 .

وبالرجوع إلى موقع البنك المسئول عنه تبين أن البنك يفرض غرامة على التأخر في السداد تراوح بين 100 ريال و 450 ريال بحسب المبلغ المستحق ، كما أن البنك يأخذ ما يسميه هامش ربح في حال عدم سداد العميل المبلغ المستحق كاملا في تاريخ معين ، وكل ذلك ربا محرم .

ولا يجوز التوقيع على عقد الفيزا المشتمل على اشتراط غرامة التأخير ولو كان العميل عازما على السداد في الوقت ؛ لما في ذلك من التوقيع على الربا وإقراره .

وقد سئل الدكتور محمد العصيمي حفظه الله : سجلت على عملية تورق لبطاقة الماستر كارد الخير في سامبا فماذا يجب علي فعله جزاكم الله بالخير ؟

فأجاب : البطاقتان محرمتان ، ولا يجوز استخدامهما ، ومن استخدمهما جهلا ففعل الله أن يعذره بجهله " انتهى من موقع الشيخ :

<http://www.halal2.com/ftawaDetail.asp?id=1336>

وسئل أيضا حفظه الله : ما هو رأيكم في الحسابات الجارية والتي لم تربط بوديعة إنما هي لحفظ المال لحين طلبه ويعطي البنك عليها هدايا ومكافآت على حسب كثرة المال المودع لدى البنك والرصيد متحرك من غير ربطه بوقت محدد إنما على طلب العميل في أي وقت . ما رأيكم ببطاقة فيزا الفرسان من البنك الأهلي والمكافآت المقدمة من البنك أو من الخطوط السعودية المتعاملة مع البطاقة الفيزا.

فأجاب : "الإيداع في البنك الربوي من غير ضرورة محرم . وتزداد الحرمة في حال كون البلد يوجد فيها بنك إسلامي . ولا يصح للمسلم قبول الهدايا من البنك الربوي على الحسابات الجارية وهي من الربا، إلا على سبيل أن يأخذها ليتخلص منها إن كان مضطرا لفتح الحساب فيه كما أسلفت . والبطاقات المصدرة من البنوك الربوية محرمة جملة وتفصيلا ، وما سمي منها إسلاميا وهو قائم على قلب الدين كبطاقة الأهلي وبطاقة البنك الأمريكي فهي محرمة كذلك. والله أعلم " .

انتهى من موقع الشيخ :

<http://www.halal2.com/ftawaDetail.asp?id=716>

والله أعلم .